بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٤٤- كتاب المظالم والغَصْب

وقولِ الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ ﴾ [إبراهيم:٤٢-٤٣]: رافِعِي[1]. المُقْنِعُ والمُقْمِحُ واحدٌ.

وقال مجاهدٌ: ﴿ مُهْطِعِينَ ﴾: مُدِيمي النَّظَرِ. ويُقالُ: مُسْرِعِينَ.

﴿ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴾ [إبراهيم:٤٣] يعني جُوفاً لا عُقُولَ لهم.

﴿ وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ ٱلْعَذَابُ فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ ۗ أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ ﴿٤٤﴾ وَسَكَنتُمْ فِى مَسَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿٤٥﴾ وَقَدْ مَكَرُوا۟ مَكْرَهُمْ وَعِندَ ٱللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِن كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ ٱلْجِبَالُ ﴿٤٦﴾ فَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِۦ رُسُلَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾ [إبراهيم:٤٤-٤٧].

١- باب قِصَاصِ المظالم

٢٤٤٠- حدَّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا مُعاذُ بنُ هشامٍ، حدَّثني أبي، عن قَتادةَ، عن أبي المتوَكِّلِ النّاجِيِّ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إذا خَلَصَ المؤمِنونَ مِنَ النّار حُبِسُوا بقَنطَرةٍ بينَ الجنَّةِ والنّارِ، فيَتَقاصُّونَ مَظالِمَ كانت بينَهم في الدُّنْيا، حتَّى إذا نُقُّوا وهُذِّبُوا أُذِنَ لهم بدُخُولِ الجنَّةِ، فوالَّذي نَفْسُ محمَّدٍ بيدِه

(١) يقصد أنَّ معنى قوله تعالى: ﴿ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ ﴾: رافعي رؤوسهم.

لَأحدُهم بمَسْكَنِه في الجنَّةِ أدَلُّ بمَنزِلِه كانَ في الدُّنْيا»[1].

وقال يونُسُ بنُ محمَّدٍ: حدَّثنا شَيْبانُ، عن قَتادةَ، حدَّثنا أبو المتوكِّلِ.

٢- باب قولِ الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾

٢٤٤١- حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ، حدَّثنا همَّامٌ، قال: أخبرني قَتادةُ، عن صَفْوانَ ابنِ مُحرِزٍ المازِنيِّ قال: بينَما أنا أمشي معَ ابنِ عمرَ رضي الله عنهما آخِذٌ بيدِه، إذْ عَرَضَ رجلٌ فقال: كيفَ سمعتَ رسولَ الله ﷺ في النَّجْوَى؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ اللهَ يُدْني المؤمِنَ، فيَضَعُ عليه كَنَفَه ويَسْتُرُه، فيقولُ: أتَعرِفُ ذنبَ كذا؟ أتَعرِفُ ذنبَ كذا؟ فيقولُ: نعم أيْ رَبِّ، حتَّى إذا قَرَّرَه بذُنُوبِه، ورأى في نَفْسِه أنَّه هَلَكَ، قال: سَتَرْتُها عليكَ في الدُّنْيا، وأنا أغْفِرُها لكَ اليومَ، فيُعْطَى كتابَ حَسَناتِه. وأمَّا الكافرُ والمنافقون فيقولُ الأشهادُ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود:١٨]»[2].

٣- بابٌ لا يَظلِمُ المسلمُ المسلمَ ولا يُسلِمُهُ

٢٤٤٢- حدَّثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ، حدَّثنا اللَّيْثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، أنَّ سالماً أخبَرَه، أنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ رضي الله عنهما أخبَرَه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «المسلِمُ أخو المسلِمِ لا يَظْلِمُه ولا يُسْلِمُه، ومَن كانَ في حاجةِ أخيه كانَ اللهُ في حاجَتِه، ومَن فَرَّجَ عن مُسلِمٍ كُرْبةً، فَرَّجَ اللهُ عنه كُرْبةً مِن كُرُباتِ يومِ القِيامَةِ، ومَن سَتَرَ مُسلِماً سَتَرَه اللهُ يومَ القِيامَةِ»[3].

---

(١) أخرجه أحمد (١١٠٩٨) من طريق شيبان النَّحْوي، عن قتادة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٥٣٥).

قوله: «وهُذِّبوا» أي: خُلِّصوا من الآثام.

(٢) أخرجه أحمد (٥٤٣٦) من طريقين عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٨) (٥٢) من طريق هشام الدَّستُوائي، عن قتادة، به. وانظر أطرافه في (٤٦٨٥، ٦٠٧٠، ٧٥١٤).

(٣) أخرجه أحمد (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٨٠) (٥٨) من طريقين عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٩٥١). =

٤- بابٌ أعِنْ أخاك ظالماً أو مظلوماً

٢٤٤٣- حدَّثنا عُثمانُ بنُ أبي شَيْبَةَ، حدَّثنا هُشَيمٌ، أخبرنا عُبيدُ الله بنُ أبي بكرِ بنِ أنسٍ وحُمَيدٌ الطَّوِيلُ، سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ ﷺ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «انصُرْ أخاكَ ظالماً أو مَظْلُوماً»[1].

٢٤٤٤- حدَّثنا مُسدَّدٌ، حدَّثنا مُعتَمِرٌ، عن حُمَيدٍ، عن أنسٍ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «انصُرْ أخاكَ ظالماً أو مَظْلُوماً» قالوا: يا رسولَ الله، هذا نَنصُرُه مَظْلُوماً، فكيفَ نَنصُرُه ظالماً؟ قال: «تَأْخُذُ فوقَ يَدَيه».

٥- باب نَصرِ المظلومِ

٢٤٤٥- حدَّثنا سعيدُ بنُ الرَّبيعِ، حدَّثنا شُعْبةُ، عن الأشعَثِ بنِ سُلَيمٍ، قال: سمعتُ معاويةَ بنَ سُوَيدٍ، سمعتُ البَراءَ بنَ عازِبٍ رضي الله عنهما قال: أمَرَنا النبيُّ ﷺ بسَبْعٍ ونَهانا عن سَبْعٍ؛ فذَكَرَ عِيادةَ المرِيضِ، واتِّباعَ الجنائزِ، وتَشْمِيتَ العاطسِ، ورَدَّ السَّلامِ، ونَصْرَ المظلومِ، وإجابةَ الدّاعي، وإبرارَ المُقْسِمِ[2].

٢٤٤٦- حدَّثنا محمَّدُ بنُ العَلاءِ، حدَّثنا أبو أُسامةَ، عن بُرَيدٍ، عن أبي بُرْدةَ، عن أبي موسى ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «المؤمِنُ لِلمُؤْمِنِ كالبُنْيانِ يَشُدُّ بعضُه بعضاً» وشَبَّكَ بينَ أصابعِه[3].

= قوله: «ولا يُسْلِمه» أسلَمه: إذا ألقاه في الهلكة ولم يحمه من عدوه.

وقوله: «ستر مسلماً» أي: ستر جسده بالثوب، أو ستر عيبه بترك إظهاره، ويتأكد التستر على ذوي الهيئات، ممن ليس هو معروفاً بالفساد وكان من أهل الصلاح.

(١) أخرجه أحمد (١١٩٤٩) عن هشيم بن بشير، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٢٤٤٤، ٦٩٥٢).

(٢) انظر طرفه في (١٢٣٩).

قوله: «وإبرار المُقسم» أي: تصديق من أقسم عليك، وهو أن تفعل ما سأله.

(٣) انظر طرفه في (٤٨١).

٦- باب الانتصار من الظّالم

لقولِه جَلَّ ذِكرُه: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء:١٤٨]، ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾ [الشورى:٣٩].

قال إبراهيمُ: كانوا يَكْرهونَ أنْ يُسْتَذَلُّوا، فإذا قَدَرُوا عَفَوْا.

٧- باب عَفوِ المظلومِ

لقولِه تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ [النساء:١٤٩]، ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن وَلِىٍّ مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَتَرَى ٱلظَّٰلِمِينَ لَمَّا رَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى:٤٠-٤٤].

٨- بابُ الظُّلْمُ ظُلُماتٌ يومَ القِيامَةِ

٢٤٤٧ - حدَّثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدَّثنا عبدُ العزيزِ الماجِشُونُ، أخبرنا عبدُ الله بنُ دِينارٍ، عن عبدِ الله بنِ عمرَ رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ قال: «الظُّلْمُ ظُلُماتٌ يومَ القِيامَةِ»(١).

٩- باب الاتِّقاءِ والحَذَرِ من دَعوةِ المظلومِ

٢٤٤٨ - حدَّثنا يحيى بنُ موسى، حدَّثنا وَكِيعٌ، حدَّثنا زكريَّا بنُ إسحاقَ المكِّيُّ، عن يحيى بنِ عبدِ الله بنِ صَيْفيٍّ، عن أبي مَعْبَدٍ مَوْلى ابنِ عبَّاسٍ، عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: أنَّ النبيَّ ﷺ بَعَثَ مُعاذاً إلى اليَمَنِ، فقال: «اتَّقِ دَعْوةَ المظلومِ، فإنَّها ليس بينَها وبينَ الله حِجابٌ»(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (٦٢١٠)، ومسلم (٢٥٧٩) (٥٧) من طريقين عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، بهذا الإسناد.

(٢) انظر طرفه في (١٣٩٥).

١٠- بابٌ مَن كانت له مَظلَمةٌ عندَ الرَّجلِ فحَلَّلَها له هل يُبيِّنُ مَظْلَمَتَه؟

٢٤٤٩- حدَّثنا آدمُ بنُ أبي إياسٍ، حدَّثنا ابنُ أبي ذِئبٍ، حدَّثنا سعيدٌ المَقبُريُّ، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانت له مَظْلَمةٌ لأحدٍ مِن عِرْضِه أو شيءٍ، فلْيَتَحَلَّلْه منه اليومَ قبلَ أنْ لا يكونَ دِينارٌ ولا دِرْهَمٌ، إنْ كانَ له عَمَلٌ صالحٌ أُخِذَ منه بقَدْرِ مَظْلَمَتِه، وإنْ لم تَكُنْ له حَسَناتٌ أُخِذَ مِن سَيِّئاتِ صاحبِه، فحُمِلَ عليه»[1].

قال أبو عبد الله: قال إسماعيلُ بنُ أبي أُوَيسٍ: إنَّما سُمِّيَ المَقبُريَّ لأنَّه كانَ نَزَلَ ناحيةَ المقابرِ.

قال أبو عبدِ الله: وسعيدٌ المَقبُريُّ هو مولى بني لَيثٍ، وهو سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ، واسمُ أبي سعيدٍ كَيْسانُ.

١١- بابٌ إذا حَلَّلَه من ظُلمِه فلا رُجُوعَ فيه

٢٤٥٠- حدَّثنا محمَّدٌ، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا هشامُ بنُ عُرْوةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء:١٢٨] قالت: الرَّجلُ يكونُ عندَه المرأةُ ليس بمُستَكْثِرٍ منها يريدُ أنْ يُفارِقَها، فتقولُ: أجْعَلُكَ مِن شأني في حِلٍّ، فنَزَلَتْ هذه الآيةُ في ذلكَ[2].

١٢- بابٌ إذا أذِنَ له أو أحَلَّه ولم يُبيِّن كم هو

٢٤٥١- حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسُفَ، أخبرنا مالكٌ، عن أبي حازمِ بنِ دِينارٍ، عن سَهْلِ بنِ سعدٍ السّاعدِيِّ ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بشرابٍ، فشَرِبَ منه، وعن يَمِينِه

---

(١) أخرجه أحمد (٩٦١٥) عن حجاج بن محمد، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٥٣٤).

(٢) أخرجه مسلم (٣٠٢١) (١٣) من طريق عَبْدة بن سليمان، عن هشام بن عروة بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٢٦٩٤، ٤٦٠١، ٥٢٠٦).

غلامٌ، وعن يَسارِه الأشياخُ، فقال للغلامِ: «أتَأْذَنُ لي أنْ أُعْطِيَ هؤُلاءِ؟» فقال الغلامُ: لا والله يا رسولَ الله، لا أُوثِرُ بنَصِيبي منكَ أحداً، قال: فتَلَّه رسولُ الله ﷺ في يدِه[1].

١٣- باب أثمِ مَن ظَلَمَ شيئاً من الأرضِ

٢٤٥٢- حدَّثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيبٌ، عن الزُّهْريِّ، قال: حدَّثني طَلْحةُ بنُ عبدِ الله، أنَّ عبدَ الرَّحمنِ بنَ عَمرِو بنِ سَهْلٍ أخبَره، أنَّ سعيدَ بنَ زيدٍ ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَن ظَلَمَ مِنَ الأرضِ شيئاً، طُوِّقَه مِن سَبْعِ أَرَضِينَ»[2].

٢٤٥٣- حدَّثنا أبو مَعمَرٍ، حدَّثنا عبدُ الوارثِ، حدَّثنا حسينٌ، عن يحيى بنِ أبي كَثيرٍ، قال: حدَّثني محمَّدُ بنُ إبراهيمَ، أنَّ أبا سَلَمةَ حَدَّثَه: أنَّه كانت بينَه وبينَ أُناسٍ خُصومةٌ، فذَكَرَ لعائشةَ رضي الله عنها، فقالت: يا أبا سَلَمةَ، اجتَنِبِ الأرضَ، فإنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِن الأرضِ، طُوِّقَه مِن سَبْعِ أَرَضِينَ»[3].

٢٤٥٤- حدَّثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدَّثنا عبدُ الله بنُ المبارَكِ، حدَّثنا موسى بنُ عُقْبةَ، عن سالمٍ، عن أبيه ﷺ قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَن أخَذَ مِن الأرضِ شيئاً بغيرِ حَقِّه خُسِفَ به يومَ القِيامَةِ إلى سَبْعِ أَرَضِينَ»[4].

---

(١) انظر طرفه في (٢٣٥١).

قوله: «فتلَّه» أي: وضعه وألقاه.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٤١) عن أبي اليمان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦١٠) (١٣٧) من طريق عباس بن سهل الساعدي، عن سعيد بن زيد. وانظر طرفه في (٣١٩٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٥٠٤) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٦١٤٣)، ومسلم (١٦١٢) من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به. وانظر طرفه في (٣١٩٥).

قوله: «قِيدَ» أي: قَدْر شبر.

قوله: «طُوِّقه» أي. تُخسف به الأرض فتصير القطعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق.

(٤) أخرجه أحمد (٥٧٤٠) عن عارم محمد بن الفضل السدوسي، عن ابن المبارك، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣١٩٦).

قال أبو عبدِ الله: هذا الحديثُ ليس بخُراسانَ في كتاب ابنِ المبارَكِ، أملاهُ عليهم بالبَصْرةِ.

١٤- بابٌ إذا أذِنَ إنسانٌ لآخرَ شيئاً جازَ

٢٤٥٥- حدَّثنا حَفْصُ بنُ عمرَ، حدَّثنا شُعْبةُ، عن جَبَلةَ: كنَّا بالمدينةِ في بعضِ أهلِ العِراقِ، فأصابَنا سَنَةٌ، فكان ابنُ الزُّبَير يَرْزُقُنا التمرَ، فكان ابنُ عمرَ رضي الله عنهما يَمُرُّ بنا فيقولُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الإقْرانِ، إلَّا أنْ يَستأْذِنَ الرَّجلُ منكم أخاهُ[1].

٢٤٥٦- حدَّثنا أبو النُّعْمانِ، حدَّثنا أبو عَوَانةَ، عن الأعمَشِ، عن أبي وائلٍ، عن أبي مسعودٍ: أنَّ رجلاً مِن الأنصار يُقالُ له: أبو شُعَيبٍ، كانَ له غلامٌ لحَّامٌ، فقال له أبو شُعَيبٍ: اصْنَعْ لي طعامَ خمسةٍ، لَعَلِّي أدعُو النبيَّ ﷺ خامِسَ خمسةٍ، وأبصَرَ في وجه النبيِّ ﷺ الجُوعَ، فدَعَاه فتَبِعَهم رجلٌ لم يُدْعَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ هذا قَدِ اتَّبَعَنا، أتَأْذَنُ له؟» قال: نعم[2].

١٥- باب قولِ الله تعالى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ [البقرة:٢٠٤]

٢٤٥٧- حدَّثنا أبو عاصمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ أبي مُلَيكةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أبغَضَ الرِّجالِ إلى الله الألَدُّ الخَصِمُ»[3].

---

(١) أخرجه أحمد (٥٤٢٤)، ومسلم (٢٠٤٥) (١٥٠) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٢٤٨٩، ٢٤٩٠، ٥٤٤٦).

قوله: «نهى عن الإقران»: كذا وقع في أكثر الروايات من الرباعي، والخلاف فيه من أصحاب شعبة كما بيَّن أحمد في «مسنده» (٥٠٣٧)، فبعض أصحابه قال فيه «نهى عن القِران» من الثلاثي، وهو المعروف في اللغة، وصوَّبه القاضي عياض وغيره من شرّاح «الصحيح».

(٢) انظر طرفه في (٢٠٨١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٢٧٧)، ومسلم (٢٦٦٨) (٥) من طريقين عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٤٥٢٣، ٧١٨٨).

١٦- باب إثمِ مَن خاصَمَ في باطلٍ وهو يَعلَمُه

٢٤٥٨- حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الله، قال: حدَّثني إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن صالحٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، قال: أخبرني عُرْوةُ بنُ الزُّبَير، أنَّ زَينَبَ بنتَ أمِّ سَلَمةَ أخبَرتْه، أنَّ أُمَّها أُمَّ سَلَمةَ رضي الله عنها زوج النبيِّ ﷺ أخبَرتْها عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه سمعَ خُصومةً بباب حُجْرَتِه، فخَرَجَ إليهم، فقال: «إنَّما أنا بَشَرٌ، وإنَّه يأتيني الخَصْمُ، فلَعَلَّ بعضَكم أنْ يكونَ أبلَغَ مِن بعضٍ، فأحسِبَ أنَّه صَدَقَ، فأقضِيَ له بذلكَ، فمَن قَضَيتُ له بحَقِّ مُسلِمٍ، فإنَّما هي قِطْعةٌ مِنَ النّارِ، فلْيَأْخُذْها أو فلْيَتْرُكْها»(١).

١٧- بابٌ إذا خاصَمَ فَجَرَ

٢٤٥٩- حدَّثنا بِشْرُ بنُ خالدٍ، أخبرنا محمَّدُ بنُ جعفرٍ، عن شُعْبةَ، عن سليمانَ، عن عبدِ الله بنِ مُرّةَ، عن مَسرُوقٍ، عن عبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ قال: «أربَعٌ مَن كُنَّ فيه كانَ مُنافقاً، أو كانت فيه خَصْلةٌ مِن أربعٍ كانت فيه خَصْلةٌ مِن النِّفاقِ حتَّى يَدَعَها: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أخلَفَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ، وإذا خاصَمَ فَجَرَ»(٢).

١٨- باب قِصاصِ المظلومِ إذا وَجَدَ مالَ ظالِمِه

وقال ابنُ سِيرِينَ: يُقاصُّه، وقرأَ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾ [النحل:١٢٦].

٢٤٦٠- حدَّثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيبٌ، عن الزُّهْريِّ، حدَّثني عُرْوةُ، أنَّ عائشةَ رضي الله عنها قالت: جاءَتْ هِنْدُ بنتُ عُتْبةَ بنِ رَبِيعةَ فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ أبا

---

(١) أخرجه أحمد (٢٦٠٧)، ومسلم (١٧١٣) (٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٢٦٨٠، ٦٩٦٧، ٧١٦٩، ٧١٨١، ٧١٨٥).

(٢) انظر طرفه في (٣٤).

سفيانَ رجلٌ مِسِّيكٌ، فهل عليَّ حَرَجٌ أنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذي له عِيالَنا؟ فقال: «لا حَرَجَ عليكِ أنْ تُطعِميهم بالمعروفِ»[1].

٢٤٦١- حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسُفَ، حدَّثنا اللَّيْثُ، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ، عن أبي الخيرِ، عن عُقْبةَ بنِ عامرٍ قال: قلنا للنبيِّ ﷺ: إنَّكَ تَبْعَثُنا فنَنزِلُ بقومٍ لا يَقْرُونا، فما تَرَى فيه؟ فقال لنا: «إنْ نَزلتُم بقومٍ فأُمِرَ لكم بما يَنبَغي لِلضَّيفِ فاقبَلُوا، فإنْ لم يَفْعَلُوا فخُذُوا منهم حَقَّ الضَّيفِ»[2].

١٩- باب ما جاءَ في السَّقائف

وجَلَسَ النبيُّ ﷺ وأصحابُه في سَقِيفةِ بني ساعدةَ.

٢٤٦٢- حدَّثنا يحيى بنُ سليمانَ، قال: حدَّثني ابنُ وَهْب، قال: حدَّثني مالكٌ. وأخبرني[3] يونُسُ، عن ابنِ شِهَابٍ، أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبدِ الله بنِ عُتْبةَ، أنَّ ابنَ عبَّاسٍ أخبَره، عن عمرَ رضي الله عنهم قال حينَ تَوَفَّى اللهُ نبيَّه ﷺ: إنَّ الأنصارَ اجتَمَعُوا في سَقِيفةِ بني ساعدةَ، فقلتُ لأبي بكرٍ: انطَلِقْ بنا، فجِئْناهم في سَقِيفةِ بني ساعدةَ[4].

٢٠- باب لا يَمنَعُ جارٌ جارَه أن يَغرِز خَشَبَه في جِدارِه

٢٤٦٣- حدَّثنا عبدُ الله بنُ مَسْلَمةَ، عن مالكٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن الأعرَجِ، عن

---

(١) انظر طرفه في (٢٢١١).

قوله: «مِسِّيكٌ» أي: بخيل شديد المسك بما في يديه.

(٢) أخرجه أحمد (١٧٣٤٥)، ومسلم (١٧٢٧) (١٧) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦١٣٧).

قوله: «لا يَقرُونا» أي: لا يُضَيِّفونا.

(٣) القائل: «وأخبرني» هو عبد الله بن وهب، فيكون له فيه شيخان: مالك ويونس بن يزيد الأيلي، كلاهما عن ابن شهاب.

(٤) أخرجه أحمد (٣٩١) عن إسحاق بن عيسى، عن مالك، بهذا الإسناد مطولاً. وانظر أطرافه في (٣٤٤٥، ٣٩٢٨، ٤٠٢١، ٦٨٢٩، ٦٨٣٠، ٧٣٢٣).

أبي هُرَيرةَ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَمْنَعُ جارٌ جارَه أنْ يَغرِزَ خَشَبَه في جِدارِه» ثمَّ يقولُ أبو هُرَيرةَ: ما لي أراكم عنها مُعْرِضِينَ! والله لَأَرمِيَنَّ بها بينَ أكتافِكُم[1].

٢١- باب صَبِّ الخمرِ في الطَّريقِ

٢٤٦٤- حدَّثنا محمَّدُ بنُ عبدِ الرَّحِيمِ أبو يحيى، أخبرنا عَفّانُ، حدَّثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، حدَّثنا ثابتٌ، عن أنسٍ ﷺ: كنتُ ساقِيَ القوم في مَنزِلِ أبي طَلْحةَ، وكان خمرُهم يومَئذٍ الفَضِيخَ، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ مُنادِياً يُنادي: «ألَا إنَّ الخمرَ قد حُرِّمَتْ» قال: فقال لي أبو طَلْحةَ: اخرُجْ فأهرِقْها، فخَرَجْتُ فهَرَقْتُها، فجَرَتْ في سِكَكِ المدينةِ، فقال بعضُ القومِ: قد قُتِلَ قومٌ وهي في بُطونِهم، فأنزَلَ الله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ الآيةَ [المائدة:٩٣][2].

٢٢- باب أفنيةِ الدُّورِ والجلوسِ فيها والجلوسِ على الصُّعُداتِ

وقالت عائشةُ: فابتَنَى أبو بكرٍ مسجداً بفِناءِ دارِه يُصلِّي فيه، ويَقرَأُ القرآنَ، فيَتَقَصَّفُ عليه نِساءُ المشركينَ وأبناؤُهم يَعْجَبونَ منه، والنبيُّ ﷺ يومَئذٍ بمكَّةَ[3].

٢٤٦٥- حدَّثنا مُعاذُ بنُ فَضَالةَ، حدَّثنا أبو عمرَ حَفْصُ بنُ مَيسَرةَ، عن زيدِ بنِ أسلَمَ، عن عطاءِ بنِ يَسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إيّاكم والجلوسَ على الطُّرُقاتِ» فقالوا: ما لنا بُدٌّ، إنَّما هي مَجالسُنا نَتَحَدَّثُ فيها، قال: «فإذا أَبَيتُم إلَّا المجالسَ، فأَعطُوا الطَّريقَ حَقَّها» قالوا: وما حَقُّ الطَّريقِ؟ قال: «غَضُّ البَصَرِ، وكَفُّ

---

(١) أخرجه أحمد (٩٩٦١)، ومسلم (١٦٠٩) (١٣٦) من طريقين عن مالك، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٥٦٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٣٧٦)، ومسلم (١٩٨٠) (٣) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٤٦١٧، ٤٦٢٠، ٥٥٨٠، ٥٥٨٢، ٥٥٨٣، ٥٥٨٤، ٥٦٠٠، ٥٦٢٢، ٧٢٥٣).

قوله: «الفضيخ»: هو شراب يُتَّخذ من البُسْر، يُفضخُ البسر ـ أي: يُكسر ويُقطَّع ـ ويلقى في الماء.

(٣) وصله البخاري في (٣٩٠٥).

الأذَى، ورَدُّ السَّلامِ، وأمرٌ بالمعروفِ، ونَهْيٌ عن المنكَرِ»[١].

٢٣- باب الآبار على الطُّرُقِ إذا لم يُتَأذَّ بها

٢٤٦٦- حدَّثنا عبدُ الله بنُ مَسْلَمةَ، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكرٍ، عن أبي صالحٍ السَّمّانِ، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «بَيْنا رجلٌ بطريقٍ اشتَدَّ عليه العَطَشُ، فوَجَدَ بئراً، فنَزَلَ فيها فشَرِبَ ثمَّ خَرَجَ، فإذا كلبٌ يَلْهَثُ يَأْكلُ الثَّرَى مِن العَطَشِ، فقال الرَّجلُ: لقد بَلَغَ هذا الكلبَ مِنَ العَطَشِ مِثلُ الَّذي كانَ بَلَغَ منّي، فنَزَلَ البِئْرَ فمَلأَ خُفَّه ماءً فسَقَى الكلبَ، فشَكَرَ اللهُ له، فغَفَرَ له» قالوا: يا رسولَ الله، وإنَّ لنا في البَهائمِ لَأَجراً؟ فقال: «في كلِّ ذاتِ كَبِدٍ رَطْبةٍ أجرٌ»[٢].

٢٤- باب إماطةِ الأذَى

وقال همَّامٌ، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ: «يُمِيطُ الأذَى عن الطَّريقِ صَدَقةٌ»[٣].

٢٥- باب الغُرفةِ والعُلِّيَّةِ المشرِفةِ وغيرِ المشرِفةِ في السُّطُوحِ وغيرِها

٢٤٦٧- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمَّدٍ، حدَّثنا ابنُ عُيَينةَ، عن الزُّهْريِّ، عن عُرْوةَ، عن أُسامةَ بنِ زيدٍ رضي الله عنهما قال: أشْرَفَ النبيُّ ﷺ على أُطُمٍ مِن آطامِ المدينةِ، ثمَّ قال: «هل تَرَوْنَ ما أرَى؟ مَواقِعَ الفِتَنِ خِلالَ بُيوتِكم كمَواقِعِ القَطْرِ»[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٢١) (١١٤) عن سويد بن سعيد، عن حفص بن ميسرة، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد (١١٣٠٩) من طريق زهير بن محمد التميمي، عن زيد بن أسلم، به. وانظر طرفه في (٦٢٢٩).

قوله: «ما لنا بُدٌّ» أي: ما لنا غِنى عنه.

(٢) انظر طرفه في (١٧٣).

(٣) وصله البخاري في (٢٩٨٩).

(٤) انظر طرفه في (١٨٧٨).

قوله: «أُطُم»: هو البناء المرتفع، ويُسمَّى حصناً.

٢٤٦٨- حدَّثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ، حدَّثنا اللَّيْثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبدِ الله بنِ أبي ثَوْرٍ، عن عبدِ الله بنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: لم أزَلْ حَرِيصاً على أنْ أسألَ عمرَ ﷺ عن المرأتَينِ مِن أزواجِ النبيِّ ﷺ اللَّتَينِ قال الله لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم:٤] فحَجَجْتُ معه، فعَدَلَ وعَدَلْتُ معه[١] بالإداوَةِ، فتبَرَّزَ[٢]، حتَّى جاءَ فسَكَبْتُ على يَدَيه مِن الإداوَةِ فتوضَّأَ، فقلتُ: يا أميرَ المؤمنينَ، مَنِ المرأتانِ مِن أزواجِ النبيِّ ﷺ اللَّتانِ قال لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾؟ فقال: واعَجَبي لكَ يا ابنَ عبَّاسٍ، عائشةُ وحَفْصةُ.

ثمَّ استَقبَلَ عمرُ الحديثَ يَسوقُه، فقال: إنّي كنتُ وجارٌ لي مِنَ الأنصار في بني أُميَّةَ ابنِ زيدٍ، وهي مِن عَوَالي المدينةِ، وكنَّا نَتَناوَبُ النُّزُولَ على النبيِّ ﷺ، فيَنزِلُ يوماً وأنزِلُ يوماً، فإذا نزلتُ جئتُه مِن خَبَرِ ذلكَ اليوم مِنَ الأمرِ وغيرِه، وإذا نَزَلَ فَعَلَ مِثلَه. وكنَّا مَعشَرَ قُرَيشٍ نَغْلِبُ النِّساءَ، فلمَّا قَدِمْنا على الأنصار إذا هم قومٌ تَغْلِبُهم نِساؤُهم، فطَفِقَ نِساؤُنا يَأْخُذْنَ مِن أدَبِ نِساءِ الأنصار، فصِحْتُ على امرأتي فراجَعَتْني[٣]، فأنكَرْتُ أنْ تُراجِعَني، فقالت: ولِمَ تُنكِرُ أنْ أُراجِعَكَ؟ فوالله إنَّ أزواجَ النبيِّ ﷺ ليُراجِعْنَه، وإنَّ إحداهُنَّ لَتَهْجُرُه اليومَ حتَّى اللَّيلِ، فأفزَعَني، فقلتُ: خابَتْ مَن فَعَلَ منهنَّ بعظيمٍ.

ثمَّ جَمَعْتُ عليَّ ثِيابي فدَخَلْتُ على حَفْصةَ فقلتُ: أي حَفْصةُ، أتُغاضِبُ إحداكُنَّ رسولَ الله ﷺ اليومَ حتَّى اللَّيلِ؟ فقالت: نعم، فقلتُ: خابَتْ وخَسِرَتْ، أفتَأْمَنُ أنْ يَغْضَبَ الله لِغَضَبِ رسولِه ﷺ فتَهْلِكِينَ؟! لا تَستَكْثِري[٤] على رسولِ الله ﷺ، ولا تُراجِعِيه في شيءٍ، ولا تَهْجُرِيه، واسأليني ما بَدَا لكِ، ولا يَغُرَّنَّكِ أنْ كانت جارَتُكِ هي

---

(١) أي: عن الطريق.

(٢) أي: خرج إلى الفضاء لقضاء الحاجة.

(٣) أي: ردَّت عليَّ الجواب.

(٤) أي: لا تكثري سؤال النبي ﷺ ومراقبته، أو لا تكثري طلب الحوائج منه.

أوضأ[١] مِنكِ وأحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ؛ يريدُ عائشةَ.

وكنَّا تَحدَّثنا: أنَّ غسّانَ تُنْعِلُ النِّعالَ[٢] لِغَزْوِنا، فنَزَلَ صاحبي يومَ نَوْبَتِه، فرَجَعَ عِشاءً فضَرَبَ بابي ضَرْباً شديداً، وقال: أنائمٌ هو؟ ففَزِعْتُ فخَرَجْتُ إليه، وقال: حَدَثَ أمرٌ عظيمٌ، قلتُ: ما هو؟ أجاءَتْ غسّانُ؟ قال: لا، بل أعظَمُ منه وأطْوَلُ، طَلَّقَ رسولُ الله ﷺ نِساءَه، قال: قد خابَتْ حَفْصةُ وخَسِرَتْ، كنتُ أظنُّ أنَّ هذا يُوشِكُ أنْ يكونَ. فجَمَعْتُ عليَّ ثِيابي، فصَلَّيتُ صلاةَ الفَجْرِ معَ النبيِّ ﷺ، فدَخَلَ مَشْرُبةً[٣] له فاعْتَزَلَ فيها، فدَخَلْتُ على حَفْصةَ، فإذا هي تَبْكي، قلتُ: ما يُبْكِيكِ؟ أوَلم أكُنْ حَذَّرْتُكِ؟ أطَلَّقَكُنَّ رسولُ الله ﷺ؟ قالت: لا أدري، هو ذا في المَشْرُبةِ. فخَرَجْتُ فجئتُ المِنْبرَ، فإذا حولَه رَهْطٌ يَبْكي بعضُهُم، فجَلَسْتُ معهم قليلاً، ثمَّ غَلَبَني ما أَجِدُ فجئتُ المَشْرُبةَ الَّتي هو فيها، فقلتُ لِغلامٍ له أسوَدَ: استأْذِنْ لعمرَ. فدَخَلَ فكَلَّمَ النبيَّ ﷺ، ثمَّ خَرَجَ فقال: ذَكَرْتُكَ له فصَمَتَ، فانصَرَفْتُ حتَّى جَلَسْتُ معَ الرَّهْط الَّذينَ عندَ المِنْبرِ، ثمَّ غَلَبَني ما أجِدُ، فجئتُ فقلتُ للغلامِ، فذَكَرَ مِثلَه، فجَلَسْتُ معَ الرَّهْطِ الَّذينَ عندَ المِنْبرِ، ثمَّ غَلَبَني ما أجِدُ، فجئتُ الغلامَ، فقلتُ: استأْذِنْ لعمرَ، فذَكَرَ مِثلَه.

فلمَّا وَلَّيتُ مُنْصَرِفاً، فإذا الغلامُ يَدْعوني قال: أَذِنَ لكَ رسولُ الله ﷺ، فدَخَلْتُ عليه فإذا هو مُضْطَجِعٌ على رُمَالِ حَصِيرٍ[٤]، ليس بينَه وبينَه فِراشٌ، قد أثَّرَ الرُّمَالُ بجَنْبِه، مُتَّكِئٌ على وِسَادةٍ مِن أَدَمٍ حَشْوُها لِيفٌ، فسَلَّمْتُ عليه ثمَّ قلتُ وأنا قائمٌ: طَلَّقْتَ نِساءَكَ؟ فرَفَعَ بَصَرَه إليَّ فقال: «لا» ثمَّ قلتُ وأنا قائمٌ أستأْنِسُ[٥]: يا رسولَ الله،

---

(١) أي: أزهر منك وأحسن وأجمل.

(٢) أي: قبيلة غسّان تضرب النِّعال وتسويها للغزو.

(٣) هي الغرفة المرتفعة، وتسمَّى العلِّيّة.

(٤) الرُّمال: ما رُمِلَ، أي: نُسج.

(٥) أي: أزيد في الكلام لزيادة المؤانسة.

لو رأيتَني وكنَّا مَعشَرَ قُرَيشٍ نَغْلِبُ النِّساءَ، فلمَّا قَدِمْنا على قومٍ تَغْلِبُهم نِساؤُهم... فذَكَرَه، فتَبسَّمَ النبيُّ ﷺ، ثمَّ قلتُ: لو رأيتَني ودَخَلْتُ على حَفْصةَ فقلتُ: لا يَغُرَّنَّكِ أنْ كانت جارَتُكِ هي أوضَأَ مِنكِ وأحبَّ إلى النبيِّ ﷺ؛ يريدُ عائشةَ، فتَبسَّمَ أُخرَى. فجَلَسْتُ حينَ رأيتُه تَبسَّمَ، ثمَّ رَفَعْتُ بَصَري في بيتِه، فوالله ما رأيتُ فيه شيئاً يَرُدُّ البَصَرَ غيرَ أَهَبةٍ[1] ثلاثة، فقلتُ: ادْعُ اللهَ فلْيُوَسِّعْ على أُمَّتِكَ، فإنَّ فارسَ والرُّومَ وُسِّعَ عليهم وأُعْطُوا الدُّنْيا وهم لا يَعبُدونَ الله. وكان مُتَّكِئاً، فقال: «أوَفي شَكٍّ أنتَ يا ابنَ الخطَّابِ؟ أُولئِكَ قومٌ عُجِّلَتْ لهم طَيِّباتُهم في الحياةِ الدُّنْيا» فقلتُ: يا رسولَ الله استَغفِرْ لي.

فاعْتَزَلَ النبيُّ ﷺ مِن أجْلِ ذلكَ الحديثِ حينَ أفشَتْه حَفْصةُ إلى عائشةَ، وكان قد قال: «ما أنا بداخِلٍ عليهنَّ شَهْراً» مِن شِدّةِ مَوْجِدَتِه[2] عليهنَّ حينَ عاتَبَه اللهُ، فلمَّا مَضَتْ تسعٌ وعشرونَ دَخَلَ على عائشةَ، فبَدَأَ بها، فقالت له عائشةُ: إنَّكَ أقسَمْتَ أنْ لا تَدْخُلَ علينا شَهْراً، وإنّا أصبَحْنا لِتسعٍ وعشرينَ ليلةً أعُدُّها عَدّاً، فقال النبيُّ ﷺ: «الشَّهرُ تسعٌ وعشرونَ»، وكان ذلكَ الشَّهرُ تسعٌ وعشرونَ.

قالت عائشةُ: فأُنزِلَتْ آيةُ التَّخْيِيرِ، فبَدَأَ بي أوَّلَ امرأةٍ فقال: «إنّي ذاكِرٌ لَكِ أمراً، ولا عليكِ أنْ لا تَعْجَلي حتَّى تَستأْمِري أبَوَيكِ» قالت: قد أعلَمُ أنَّ أبَوَيَّ لم يكونا يأمُراني بفِراقِكَ، ثمَّ قال: «إنَّ اللهَ قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ إلى قولِه: ﴿عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٢٨-٢٩]» قلتُ: أفي هذا أستأْمِرُ أبَوَيَّ؟! فإنّي أُرِيدُ اللهَ ورسولَه والدّارَ الآخرةَ. ثمَّ خَيَّرَ نِساءَه فقُلْنَ مِثلَ ما قالت عائشةُ[3].

---

(١) جمع إهاب: وهو الجلد الذي لم يُدبَغ.

(٢) أي: غضبه.

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٢)، ومسلم (١٤٧٩) (٣٤) من طريق معمر، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. وقد سلف مختصراً برقم (٨٩).

٢٤٦٩- حدَّثنا ابنُ سَلَامٍ، حدَّثنا الفَزَاريُّ، عن حُمَيدٍ الطَّوِيلِ، عن أنسٍ ﷺ قال: آلَى رسولُ الله ﷺ مِن نسائِه شَهْراً، وكانتِ انفَكَّتْ قَدَمُه، فجَلَسَ في عُلِّيَّةٍ له، فجاءَ عمرُ فقال: أطَلَّقْتَ نِساءَكَ؟ قال: «لا، ولكنِّي آلَيتُ منهنَّ شَهْراً» فمَكَثَ تسعاً وعشرينَ، ثمَّ نَزَلَ فدَخَلَ على نسائه[1].

٢٦- باب مَن عَقَلَ بَعِيرَه على البَلَاط أو بابِ المسجدِ

٢٤٧٠- حدَّثنا مُسلِمٌ، حدَّثنا أبو عَقِيلٍ، حدَّثنا أبو المتوَكِّلِ النّاجِيُّ، قال: أتيتُ جابرَ بنَ عبدِ الله رضي الله عنهما قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ المسجدَ، فدَخَلْتُ إليه وعَقَلْتُ الجملَ في ناحيةِ البَلاطِ، فقلتُ: هذا جملُكَ، فخَرَجَ فجَعَلَ يُطِيفُ بالجملِ قال: «الثَّمَنُ والجملُ لكَ»[2].

٢٧- باب الوُقُوفِ والبولِ عندَ سُبَاطةِ قومٍ

٢٤٧١- حدَّثنا سليمانُ بنُ حَرْبٍ، عن شُعْبَةَ، عن منصورٍ، عن أبي وائلٍ، عن حُذَيفةَ ﷺ قال: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ، أو قال: لقد أتَى النبيُّ ﷺ سُبَاطةَ قومٍ فبالَ قائماً[3].

٢٨- باب مَن أخَذَ الغُصنَ وما يُؤذي النّاسَ في الطَّريقِ فرَمَى به

٢٤٧٢- حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسُفَ، أخبرنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «بينَما رجلٌ يَمْشي بطريقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ، فأخَذَه، فشَكَرَ اللهُ له، فغَفَرَ له»[4].

---

(١) أخرجه أحمد (١٣٠٧١) عن يزيد بن هارون، عن حميد، به. وانظر طرفه في (٣٧٨).

قوله: «آلى» أي: حلف أن لا يدخل على نسائه.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٠٠٤)، ومسلم (١٥٩٩) (١١٤) من طريقين عن أبي عَقيل بشير بن عقبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٤٤٣).

قوله: «والبلاط»: موضع مبلَّط بحجارة مفروشة عند باب المسجد.

(٣) انظر طرفه في (٢٢٤).

(٤) انظر طرفه في (٦٥٢).

قوله: «فأخذه» في بعض روايات «الصحيح»: «فأخَّره»، ومعنى «فأخذه»: فأخَّره.

٢٩- بابٌ إذا اختَلَفُوا في الطَّريقِ المِيتاءِ، وهي الرَّحَبةُ[١] تكونُ بينَ الطَّريقِ، ثمَّ يريدُ أهلُها البُنيانَ، فتُرِكَ منها الطَّريقُ سبعةَ أذرُعٍ

٢٤٧٣- حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ، حدَّثنا جَريرُ بنُ حازمٍ، عن الزُّبَير بنِ خِرِّيتٍ، عن عِكْرِمةَ، سمعتُ أبا هُرَيرةَ ﷺ قال: قَضَى النبيُّ ﷺ إذا تَشاجَرُوا في الطَّريق بسبعةِ أذرُعٍ[٢].

٣٠- باب النُّهبَى بغيرِ إذنِ صاحبِه

وقال عُبَادةُ: بايَعْنا النبيَّ ﷺ أنْ لا نَنتَهِبَ[٣].

٢٤٧٤- حدَّثنا آدمُ بنُ أبي إياسٍ، حدَّثنا شُعْبةُ، حدَّثنا عَدِيُّ بنُ ثابتٍ، سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيدَ الأنصاريَّ ـ وهو جَدُّه أبو أمِّه ـ قال: نَهَى النبيُّ ﷺ عن النُّهْبَى والمُثْلَةِ[٤].

٢٤٧٥- حدَّثنا سعيدُ بنُ عُفَيرٍ، قال: حدَّثني اللَّيْثُ، حدَّثنا عُقَيلٌ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن أبي بكرِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يَزْني الزّاني حينَ يَزْني وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَشرَبُ الخمرَ حينَ يَشرَبُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ حينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَنتَهِبُ نُهْبةً يَرْفَعُ النّاسُ إليه فيها أبصارَهم حينَ يَنتَهِبُها وهو مُؤْمِنٌ».

---

(١) الرَّحبة، بسكون الحاء وفتحها، والفتح أكثر: الساحة المنبسطة.

(٢) أخرجه أحمد (١٠٤١٧) عن إسحاق بن عيسى، عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦١٣) من طريق عبد الله بن الحارث الأنصاري، عن أبي هريرة.

(٣) وصله البخاري في (٦٨٧٣).

قوله: «لا ننتهب» من النهب: وهو أخذ الشيء من أحد عِياناً قهراً.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٧٤) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٥٥١٦).

قوله: «المُثلة» أي: التشويه والعقوبة في الأعضاء كجدع الأنف والأذن، وفقء العين ونحوها.

وعن سعيدٍ وأبي سَلَمةَ، عن أبي هُرَيرةَ، عن النبيِّ ﷺ مِثلَه، إلَّا النُّهْبةَ[١].

٣١- باب كَسرِ الصَّليبِ وقَتلِ الخِنزِيرِ

٢٤٧٦- حدَّثنا عليُّ بنُ عبدِ الله، حدَّثنا سفيانُ، حدَّثنا الزُّهْريُّ، قال: أخبرني سعيدُ ابنُ المسيّبِ، سمعَ أبا هُرَيرةَ ﷺ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا تقومُ السّاعةُ حتَّى يَنزِلَ فيكمُ ابنُ مريمَ حَكَماً مُقْسِطاً، فيَكْسِرَ الصَّليبَ، ويَقتُلَ الخِنْزيرَ، ويَضَعَ الجِزْيةَ، ويَفِيضَ المالُ حتَّى لا يَقبَلَه أحدٌ»[٢].

٣٢- بابٌ هل تُكسَرُ الدِّنانُ الَّتي فيها الخمرُ أو تُخرَّقُ الزِّقاقُ؟ فإن كَسَرَ صَنَماً أو صَلِيباً أو طُنبُوراً أو ما لا يُنتَفَعُ بخَشَبِه

وأُتِيَ شُرَيحٌ في طُنبُورٍ كُسِرَ، فلم يَقْضِ فيه بشيءٍ.

٢٤٧٧- حدَّثنا أبو عاصمٍ الضَّحّاكُ بنُ مَخلَدٍ، عن يزيدَ بنِ أبي عُبيدٍ، عن سَلَمةَ بنِ الأكوَعِ ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ رأى نِيراناً تُوقَدُ يومَ خَيْبرَ، قال: «على ما تُوقَدُ هذه النِّيرانُ؟» قالوا: على الحُمُرِ الإنسيَّةِ، قال: «اكسِرُوها وأَهرِقُوها» قالوا: ألا نُهَرِيقُها ونَغْسِلُها؟ قال: «اغسِلُوا»[٣].

---

(١) قوله في آخر الحديث: وعن سعيد وأبي سلمة... هو معطوف على إسناد الحديث، والراوي عن سعيد وأبي سلمة هو ابن شهاب الزهري، كما جاء مصرحاً في (٦٧٧٢).

وقد أخرج الحديث مسلم (٥٧) (١٠١) من طريق شعيب بن الليث، عن أبيه الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وذكر فيه رواية أبي سعيد وأبي سلمة.

وأخرجه أحمد (٧٣١٨) من طريق عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر أطرافه في (٥٥٧٨، ٦٧٧٢، ٦٨١٠).

تنبيه: زاد أبو ذر الهروي في روايته بعد هذا الحديث: قال الفِرَبري: وجدتُ بخطِّ أبي جعفر: قال أبو عبد الله: قال ابن عباس: يُنزَع منه ـ يعني ـ نور الإيمان. قلنا: وتفسير ابن عباس هذا سيأتي في أول كتاب الحدود معلَّقاً بين يدي الحديث (٦٧٧٢).

(٢) انظر طرفه في (٢٢٢٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٣٩) (٣٣) عن أبي بكر بن النضر، عن أبي عاصم، بهذا الإسناد. =

٢٤٧٨- حدَّثنا عليُّ بنُ عبدِ الله، حدَّثنا سفيانُ، حدَّثنا ابنُ أبي نَجِيحٍ، عن مجاهدٍ، عن أبي مَعمَرٍ، عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ ﷺ قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ مكَّةَ وحولَ الكَعْبةِ ثلاثُ مئةٍ وستّونَ نُصُباً، فجَعَلَ يَطْعُنُها بعُودٍ في يدِه، وجَعَلَ يقولُ: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ الآيةَ [الإسراء:٨١][(١)].

٢٤٧٩- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ المنذِرِ، حدَّثنا أنسُ بنُ عِيَاضٍ، عن عُبيدِ الله بنِ عمَر، عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ القاسمِ، عن أبيه القاسمِ، عن عائشةَ رضي الله عنها: أنَّها كانتِ اتَّخَذَتْ على سَهْوةٍ لها سِتْراً فيه تَمَاثِيلُ، فهَتَكَه النبيُّ ﷺ، فاتَّخَذَتْ منه نُمْرُقَتَينِ، فكانتا في البيتِ يَجلِسُ عليهما[(٢)].

٣٣- باب مَن قاتَلَ دونَ ماله

٢٤٨٠- حدَّثنا عبدُ الله بنُ يزيدَ، حدَّثنا سعيدٌ ـ هو ابنُ أبي أيوبَ ـ قال: حدَّثني أبو الأسوَدِ، عن عِكْرمةَ، عن عبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «مَن قُتِلَ دونَ مالِه فهو شهيدٌ»[(٣)].

= وأخرجه أحمد (١٦٥١٣)، ومسلم (١٩٣٩) (٣٣) من طريقين عن يزيد بن أبي عبيد، به. وانظر أطرافه في (٤١٩٦، ٥٤٩٧، ٦١٤٨، ٦٣٣١، ٦٨٩١).

تنبيه: زاد أبو ذر الهروي في روايته بعد هذا الحديث: قال أبو عبد الله: كان ابنُ أبي أويس يقول: الحمُر الأنَسيَّة.

(١) أخرجه أحمد (٣٥٨٤)، ومسلم (١٧٨١) (٨٧) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٤٢٨٧، ٤٧٢٠).

قوله: «نُصُباً» أي: حجارة نُصِبت للعبادة ويذبحون عليها.

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٣٩٢)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٢-٩٥) من طرق عن عبد الرحمن بن القاسم، بهذا الإسناد بنحوه. وانظر أطرافه في (٥٩٥٤، ٥٩٥٥، ٦١٠٩).

والنُّمرُقة: وسادة صغيرة.

(٣) أخرجه أحمد (٧٠٨٤) عن عبد الله بن يزيد، بهذا الإسناد بنحوه.

وأخرجه مسلم (١٤١) (٢٢٦) من طريق ثابت مولى عمر بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو.

٣٤- بابٌ إذا كَسَرَ قَصْعةً أو شيئاً لغيرِه

٢٤٨١- حدَّثنا مُسدَّدٌ، حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حُمَيدٍ، عن أنسٍ ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ عندَ بعضِ نسائِه، فأرسَلَتْ إحدَى أُمَّهاتِ المؤمنينَ معَ خادِمٍ بقَصْعةٍ فيها طعامٌ، فضَرَبَتْ بيدِها فكَسَرَتِ القَصْعةَ، فضَمَّها وجَعَلَ فيها الطَّعامَ وقال: «كُلُوا» وحَبَسَ الرَّسولَ والقَصْعةَ حتَّى فَرَغُوا، فدَفَعَ القَصْعةَ الصَّحِيحةَ، وحَبَسَ المكسورةَ[1].

قال ابنُ أبي مريمَ[2]: أخبرنا يحيى بنُ أيوبَ، حدَّثنا حُمَيدٌ، حدَّثنا أنسٌ، عن النبيِّ ﷺ.

٣٥- بابٌ إذا هَدَمَ حائطاً فلْيَبنِ مِثلَهُ

٢٤٨٢- حدَّثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدَّثنا جَرِيرُ بنُ حازمٍ، عن محمَّدِ بنِ سِيرِينَ، عن أبي هُرَيرةَ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كانَ رجلٌ في بني إسرائيلَ يُقالُ له: جُرَيجٌ يُصلّي، فجاءَتْه أمُّه فدَعَتْه، فأبَى أنْ يُجِيبَها، فقال: أُجِيبُها أو أُصَلّي؟ ثمَّ أتَتْه فقالت: اللهمَّ لا تُمِتْه حتَّى تُرِيَه المُومِساتِ، وكان جُرَيجٌ في صومَعَتِه، فقالت امرأةٌ: لأفتِنَنَّ جُرَيجاً. فتَعَرَّضَتْ له فكَلَّمَتْه، فأبى، فأتَتْ راعياً فأمكَنَتْه مِن نَفْسِها، فوَلَدَتْ غلاماً، فقالت: هو مِن جُرَيجٍ. فأتَوْه وكَسَرُوا صومَعَتَه، وأنزَلُوه وسَبُّوه، فتَوضَّأَ وصَلَّى، ثمَّ أتَى الغلامَ فقال: مَن أبوكَ يا غلامُ؟ قال: الرّاعي. قالوا: نَبْني صومَعَتَكَ مِن ذهبٍ؟ قال: لا، إلَّا مِن طِينٍ»[3].

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٠٢٧) من طريقين عن حميد الطويل، به. وانظر طرفه في (٥٢٢٥).

قوله: «بقصعة» أي: إناء من خشب.

وقوله: «فدفع القصعة الصحيحة»: يعني به قصعةً أخرى صحيحة بدل القصعة المكسورة، دلَّ على ذلك سياق الرواية الآتية برقم (٥٢٢٥)، والرواية التي هنا فيها اختصار.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: هو سعيد شيخ البخاري، وأراد بذلك بيان التصريح بتحديث أنس لحميد.

(٣) أخرجه أحمد (٨٠٧١)، ومسلم (٢٥٥٠) (٨) من طريقين عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد مطولاً. وانظر طرفه في (١٢٠٦).

قوله: «المومسات» أي: الزواني البغايا المتجاهرات بذلك.

وقوله: «صومعته» الصَّومعة: منارة الراهب ومكان تعبّده، ينقطع فيها عن الوصول إليه والدخول عليه.